الأمم المتحدة

الجمعية العامة

الدورة الخمسون
الوثائق الرسمية

اللجنة الخامسة
الجلسة ٢١
المعقودة يوم الاثنين
٦ كانون الثاني/نوفمبر ١٩٩٥
الساعة ١٠/٠٠
نيويورك

محضر موجز للجلسة الحادية والعشرين

الرئيس : السيد فيلشيز آشير (نيكاراغوا)
ثم: السيد العماري (تونس)
(نائب الرئيس)

رئيس اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية: السيد مسيلي

المحتويات

تكريم ذكرى اسحاق رابين، رئيس وزراء اسرائيل

البند ١١٣ من جدول الأعمال: التقارير المالية والبيانات المالية المراجعة وتقارير مجلس مراجعي الحسابات:
(أ) معهد الأمم المتحدة للتدريب والبحث
(ب) صناديق التبرعات التي يديرها مفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين

البند ١١٦ من جدول الأعمال: الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ١٩٩٦-١٩٩٧ (تابع)
القراءة الأولى (تابع)
الباب ٢٢ - مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين
الباب ٢٣ - وكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى
الباب ٢٤ - إدارة الشؤون الإنسانية
الباب ٢٥ - الإعلام
الباب ٢٦ - الإدارة والتنظيم
الباب ٢٧ - الأنشطة الإدارية المشتركة التمويل
الباب ٢٨ - المصروفات الخاصة

../..

هذا المحضر قابل للتصويب. ويجب إدراج التصويبات في نسخة من المحضر وإرسالها مذيلة بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعني في غضون أسبوع واحد من تاريخ نشره إلى: Chief of the Official Records Editing Section, room DC2-794, 2 United Nations Plaza.
وستصدر التصويبات بعد انتهاء الدورة في ملزمة مستقلة لكل لجنة من اللجان على حدة.

Distr. GENERAL
A/C.5/50/SR.21
11 March 1996
ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

افتتحت الجلسة الساعة ١٠/٢٠

تكريم ذكرى اسحاق رابين، رئيس وزراء اسرائيل

١ - بناء على دعوة من الرئيس، لزم أعضاء اللجنة دقيقة صمت.

البند ١١٣ من جدول الأعمال: التقارير المالية والبيانات المالية المراجعة وتقارير مجلس مراجعي الحسابات (A/49/943؛ A/50/327 و A/50/560)

(أ) معهد الأمم المتحدة للتدريب والبحث (A/50/5/Add.4)

(ب) صناديق التبرعات التي يديرها مفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين (A/50/5/Add.5)

٢ - السيد سومياه (رئيس مجلس مراجعي الحسابات): عرض تقارير مجلس مراجعي الحسابات، وقال إن الميزانية الإرشادية للمجلس البالغ قيمتها ٨,٢ ملايين دولار من جميع المصادر لفترة السنتين ١٩٩٧-١٩٩٦ تعكس المبالغ التي تقاضاها المجلس مقابل إجراء عمليات المراجعة الخارجية للحسابات ولكنها لا تشمل التكاليف المتعلقة بالسكرتارية. وقرار الجمعية العامة الأخير بتعديل النظام المالي والقواعد المالية بهدف وضع الفترة المالية لعمليات حفظ السلام على أساس سنوي يعني أنه سيتعين على مجلس مراجعي الحسابات تقديم تقارير سنوية بشأن هذه العمليات بدلا من تقديمها مرة كل سنتين. وسوف تترتب على الزيادة الناشئة عن ذلك في تغطية مراجعة الحسابات أتعاب إضافية لمراجعة الحسابات، نظرا للزيادة المتوقعة في عبء العمل.

٣ - واستطرد قائلا إن مجلس مراجعي الحسابات لا يقوم بتعزيز مراجعة حسابات عمليات حفظ السلام فحسب، بل إنه يتخذ إجراءات لتعزيز المراقبة الخارجية. وعلى سبيل المثال، قرر مؤخرا فريق المراجعة الخارجية للحسابات التابع للأمم المتحدة الاعتراف بمعايير مراجعة الحسابات للمنظمة الدولية للمؤسسات العليا لمراجعة الحسابات بوصفها المعايير الأساسية التي يطبقها، كما قرر الفريق اعتماد المعايير الدولية المتعلقة بمراجعة الحسابات التي أصدرها الاتحاد الدولي للمحاسبين بوصفها المبادئ التوجيهية الجديدة التي يطبقها الفريق في مراجعة الحسابات. واتخذ المجلس كذلك إجراءات لتنقيح دليل مراجعة الحسابات وقدم مقترحات لتحسين شفافية البيانات المالية. واقترح مواصلة ممارسة إجراء استعراضات أفقية بشأن المواضيع ذات الصلة في كل فترة سنتين واستعراض الممارسات المتعلقة بالمشتريات في جميع وحدات المنظمة.

٤ - وفيما يتعلق بتنفيذ توصيات المجلس في الوقت المناسب وبفعالية، قال إن المجلس يرى أنه ينبغي للإدارة أن تنفذ التوصيات التي يمكن أن تنفذ دون إبطاء وأن تضع جدولا زمنيا لتنفيذ التوصيات التي تستلزم إجراء تعديل في القواعد والإجراءات. وأن المجلس بصدد النظر في طرق لتحديد المخالفات

المستمرة من أجل تمكين اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية من متابعة تلك الحالات والوقوف من الإدارة على أسباب تكرارها.

٥ - ومضى قائلا إن المجلس أقام علاقات عمل معقولة مع مكتب المراقبة الداخلية. ومن الأهمية أن يكون هناك إدراك واضح للدور الذي تضطلع به كل من هاتين الهيئتين. وينبغي أن تظل هناك وظيفة قوية ومستقلة لمراجعة الحسابات وذلك في صميم الترتيبات التي وضعتها الأمم المتحدة المتعلقة بالمساءلة، وينبغي أن تظل الأدوار التي تؤديها المراجعة الداخلية والخارجية للحسابات منفصلة. وينبغي أن تشكل المراجعة الداخلية للحسابات، بحكم طبيعتها، جزءا من نظام المراقبة الداخلية العام الذي وضعته الإدارة، في الوقت الذي تمثل فيه المراجعة الخارجية للحسابات وسيلة لتوفير معلومات موضوعية للجمعية العامة وإسداء المشورة إليها وطمأنتها من خلال عمليات مراجعة الحسابات المالية المستقلة والاستعراضات الإدارية. وفي هذا الصدد، أحاط المجلس علما بطلب اللجنة الاستشارية تقديم تقرير بشأن تنفيذ توصياتها المتعلقة بتحسين عمل شعبة المراجعة الداخلية للحسابات.

٦ - وفيما يتعلق بمدة عضوية أعضاء المجلس، قال إن اقتراح المجلس الذي يدعو فيه إلى اعتماد مدة ست سنوات للعضوية، مما يجعل فترة التعيين تتوافق مع المحاسبة التي تُجرى كل سنتين وتعطي كل عضو وقتا كافيا ليؤثر تأثيرا ملموسا في عمل المجلس، لا يزال معروضا على الجمعية العامة.

٧ - واستطرد قائلا إن المجلس لاحظ، في تقريره بشأن مراجعة الحسابات التي أجريت في مقر مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين وفي ثمانية مكاتب ميدانية (A/50/5/Add.5)، مركز السيولة العام للمفوضية الذي يبعث على الارتياح. بيد أنه تبين من استعراض المجلس للرقابة التي تمارسها المفوضية على شركائها المنفذين أن هذا الإجراء كان ضعيفا ويحتاج إلى تحسين كبير. وهناك جوانب شتى ناقصة في إدارة البرامج، بما فيها التخطيط وصياغة البرامج وتقييمها. كذلك فإن النظام الذي تطبقه المكاتب الميدانية والشركاء المنفذون المتعلقة بوضع الميزانية والمحاسبة ومراجعة الحسابات المتعلقة بالنفقات بحاجة إلى التبسيط. وعلاوة على ذلك، فإن نظام الإبلاغ عن المشاريع ورصدها نظام معيب، ومن الضروري مراقبة التكاليف العامة لشركاء المفوضية المنفذين من خلال وضع القواعد الملائمة لذلك.

٨ - وأضاف قائلا إنه يمكن تحسين نظام المشتريات في مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين عن طريق تبسيط نظام تخطيط المشتريات والاتفاقات الإطارية وعن طريق الإعلان الكافي عن المناقصات وتحليل أداء الموردين. وقال إن المجلس يرحب بقرار المفوضية بتنفيذ معظم توصياته المتعلقة بالمشتريات. وإنه يمكن معالجة مواطن الضعف في الإجراءات المتعلقة بإدارة الممتلكات من خلال استخدام برامجيات جديدة لإدارة الأصول. ويقترح المجلس إبقاء المسألة قيد النظر.

٩ - وأردف قائلا إن المجلس لاحظ كذلك مخالفات شتى في استخدام الخبراء الاستشاريين، بما في ذلك تنظيم وضع التعيينات بأثر رجعي، واستخدام الخبراء الاستشاريين لأداء وظائف الموظفين الدائمين

والتمديد التلقائي لعقود الخبراء الاستشاريين دون فترة الانقطاع الإلزامية في الخدمة ودون أي تقييم للأداء. وأعرب عن أمله في أن تتبع الإجراءات الصحيحة في المستقبل. وقال إنه في حين بادرت إدارة مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين باتخاذ إجراءات بشأن العديد من توصيات المجلس، فإن التنفيذ على الصعيد الميداني لم يكن مرضيا.

١٠ - وانتقل إلى الحديث عن تقرير المجلس بشأن معهد الأمم المتحدة للتدريب والبحث (اليونيتار) (A/50/5/Add.4)، فقال إن المجلس يرحب بقرار المعهد بإنشاء احتياطي تشغيلي للصندوق العام، الذي حدد حجمه في البداية بنسبة ٥ في المائة من النفقات السنوية. بيد أنه أعرب عن قلق المجلس لأن هناك ١٥ مشروعا تنفذ في إطار صندوق المنح للأغراض الخاصة سجلت عجزا في أرصدتها في نهاية السنة. ونظرا لأن الأمم المتحدة أكدت من جديد أنها غير ملزمة بالتعويض عن العجز، فإنه سيكون من حسن التدبير أن تقوم إدارة المعهد بشطبها خصما من الصندوق العام في الحالات التي يتعذر فيها تحصيل المبالغ المستحقة.

١١ - واسترسل قائلا إن المجلس لاحظ حالات كثيرة منح فيها المعهد عقودا دون استخدام خدمات الشراء التي يوفرها مكتب الأمم المتحدة في جنيف ودون مراعاة قواعد المنظمة المتعلقة بطلب تقديم العطاءات. وبناء على ذلك، أوصى المجلس بأن يتقيد المعهد بصورة أوثق بالنظام المالي والقواعد المالية للأمم المتحدة.

١٢ - وأشار إلى التقرير المتعلق بمراجعة حسابات تصفية سلطة الأمم المتحدة الانتقالية في كمبوديا (A/49/943)، فقال إن على المجلس أن يستعرض الحالة النهائية لعملية التصفية نظرا لوجود عدد من القضايا التي لا تزال دون حل نظرا للطابع غير المكتمل لوثائق التصفية المتاحة عند مراجعة حساباتها. بيد أن هناك عددا من النتائج والتوصيات الواردة في التقرير سوف يؤثر في جميع البعثات التي تصفى في المستقبل، وينبغي للإدارة أن تعتبر التقرير أداة مفيدة لاتخاذ الإجراءات المسبقة الضرورية قبل الشروع في عمليات التصفية.

١٣ - وأضاف قائلا إن النتائج الواردة في التقرير والتي ينبغي أن تشكل الأساس للبعثات في المستقبل تتضمن ضرورة تعيين أفرقة التصفية في الوقت المناسب؛ ومزايا إنشاء لجنة مراقبة التصرف في الموجودات؛ واستصواب القيام، عن طريق فريق مستقل من المسؤولين، بتحديد قيمة الممتلكات ذات الصلة التي يمكن تحقيقها؛ وضرورة الكشف بصورة كافية عن سياسة عدم قيد مبالغ لحساب البعثات التي تجري تصفيتها فيما يتعلق بالموجودات المحولة الى البعثات الأخرى. وقال إن إجراءات المتابعة الخاصة بمعهد الأمم المتحدة للتدريب والبحث تشمل مطالبة مختلف قيم مجموع الموجودات المبلغ عنها في تقرير الأمين العام وفي التقرير المتعلق بالحالة، ومتابعة مختلف إشعارات الاستلام المعلقة للموجودات المحولة للبعثات الأخرى والكيانات التابعة للأمم المتحدة مشفوعة بالتحقيقات المفصلة في حالات العجز.

١٤ - ومضى قائلا إن الأصناف التي كان يجب الإشعار باستلامها عند إجراء مراجعة الحسابات تشمل أسطولا يتكون من ٩٦٨ مركبة كانت قد أرسلت إلى بعثات أخرى و ٣٨٣ حافلة صغيرة اشتريت لسلطة الأمم المتحدة الانتقالية في كمبوديا ولكنها نقلت إلى بعثات أخرى. وأوصى المجلس أنه ينبغي التعجيل باستعراض حالات شطب الممتلكات المتبقية من حساب سلطة الأمم المتحدة الانتقالية في كمبوديا بهدف تحديد قيمة الموجودات التي تم شطبها من حساب السلطة المذكورة بدقة. واقترح المجلس التحقق من دقة المعلومات المتعلقة بالإشعار بنقل موجودات سلطة الأمم المتحدة الانتقالية في كمبوديا التي استلمتها مؤخرا من الإدارة. واختتم قائلا إنه ينبغي إنجاز عملية التصفية في أقرب وقت ممكن بهدف خفض التكاليف إلى الحد الأدنى والحيلولة دون جعل العملية تأخذ شكل نشاط مستمر. بيد أن تحقيق هذا الهدف يستلزم التسوية المبكرة للأنصبة المقررة التي لم تدفعها الدول الأعضاء.

١٥ - السيد مسيلي (رئيس اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية): قام بعرض تقرير اللجنة الاستشارية بشأن التقارير المالية والبيانات المالية المراجعة وتقارير مجلس مراجعي الحسابات (A/50/560)، وقال إن اللجنة الاستشارية أبلغت، كما ورد في تقريرها الأول بشأن الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ١٩٩٦-١٩٩٧ (A/50/7، الفقرة أولا - ٥)، بأن التقديرات الواردة من المجلس أدرجت في الميزانيات البرنامجية المقترحة دون تغيير. وذكر أن اللجنة الاستشارية تعتزم استعراض الموارد التي يطلبها المجلس لتمكينه من الاضطلاع بمسؤولياته فيما يتعلق بعمليات حفظ السلام سوف يقدم تقريرا عن ذلك إلى الجمعية العامة.

١٦ - وفيما يتعلق بتنفيذ توصيات المجلس، قال إن المجلس سيبلغ اللجنة الاستشارية بتلك التوصيات التي لم تنفذ بشكل مستمر.

١٧ - وفيما يتعلق بمسألة تقرير المجلس عن مراجعته لحسابات مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، قال إن اللجنة الاستشارية أوضحت للمفوضة السامية أن العديد من النتائج التي توصل إليها المجلس في تقريره الحالي يتعلق بمسائل كانت قد أثيرت في تقارير سابقة. ولذلك طلبت إلى المفوضة السامية أن تدرج في تقريرها المقبل إلى اللجنة الاستشارية معلومات بشأن الإجراءات التي اتخذتها لتنفيذ توصيات المجلس، ولا سيما ما يتعلق منها بدور الشركاء المنفذين لمفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين.

١٨ - ومضى قائلا إن اللجنة الاستشارية ترحب بتقرير المجلس الزاخر بالمعلومات بشأن مراجعة حسابات تصفية سلطة الأمم المتحدة الانتقالية في كمبوديا (A/49/943). وقال إن إعداد تخطيط مسبق شامل للتصرف في الموجودات إجراء أساسي بوجه خاص بالنسبة لبعثات حفظ السلام في المستقبل، نظرا للدروس المستفادة من حالة سلطة الأمم المتحدة الانتقالية في كمبوديا. وأعرب عن اقتناع اللجنة الاستشارية بأن هناك حاجة إلى إنشاء فريق للخبراء، داخل الأمانة العامة، يعنى بتصفية الموجودات. وقال إن اللجنة تعتقد كذلك أن قدرة الأمانة العامة على مراقبة موجودات المنظمة ومعالجتها محاسبيا يمكن أن تتعزز عن طريق استحداث واستخدام مجموعات من البرامجيات بهدف تعقب الموجودات. واختتم قائلا إن لجنة عمليات

مراجعة الحسابات التابعة للمجلس أبلغت اللجنة الاستشارية بأنه لما شرع المجلس في مراجعة الحسابات في تشرين الأول/اكتوبر ـ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٤، كان هناك عدد من المسائل دون حل كما أن وثائق التصفية لم تكن كاملة. ولذلك فإن المجلس يعتزم القيام بعملية أخرى لمراجعة الحسابات، وسيقدم نتائجها إلى الجمعية العامة في شباط/فبراير ـ آذار/مارس ١٩٩٦. ولذلك فإن تعليقات اللجنة الاستشارية على التقرير الحالي للمجلس تعليقات أولية.

١٩ - السيد العماري (تونس)، نائب الرئيس: ترأس الجلسة.

٢٠ - السيد راموس (اسبانيا): تكلم بالنيابة عن الاتحاد الأوروبي، فرحب بالرأي غير المشفوع بتحفظات الذي قدمه المجلس بشأن الحالة المالية لمعهد الأمم المتحدة للتدريب والبحث. بيد أن مراجعة المجلس لحسابات الصناديق الطوعية التي تديرها مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين قد كشفت عن وجود إجراءات غير نظامية في اختيار الخبراء الاستشاريين، وعدم تخطيط برامج العمل، وعدم وجود إعلان ملائم ومنافسة في الشراء ووجود أوجه التناقض بين المخزونات وأرصدة السلع غير القابلة للتلف.

٢١ - واستطرد قائلا إنه في حين أن المشاكل المحددة يمكن أن تعزى إلى حد كبير إلى التوسع السريع في برامج المفوضية، فإن من الأهمية كفالة التنفيذ الصحيح لمتطلبات المراقبة الداخلية. وأعرب عن تأييد الاتحاد الأوروبي لتوصية المجلس القائلة بضرورة إعداد برامج عمل للمكاتب الميدانية والشركاء المنفذين وإرسال رسائل التعليمات في الوقت المناسب بهدف تعزيز تخطيط البرامج. وينبغي كذلك اتخاذ تدابير ضرورية لكفالة الاختيار السليم للشركاء المنفذين. وبالإضافة إلى ذلك، يجب جعل نظام المشتريات أكثر فعالية وممارسة المزيد من الرقابة على المخزون.

٢٢ - وأضاف قائلا إن الاتحاد الأوروبي يشاطر اللجنة الاستشارية القلق إزاء استمرار عدم قيام مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين بتنفيذ العديد من توصيات المجلس، ولا سيما ما يتعلق منها بإدارة البرامج والشركاء المنفذين. وقال إنه ينبغي ألا يدخر جهد من أجل الحيلولة دون تكرار هذه الحالة.

٢٣ - وأعرب عن أسفه للتأخير في تعيين فريق للاضطلاع بتصفية سلطة الأمم المتحدة المؤقتة في كمبوديا. وقال إنه استنادا إلى خبرة الأمم المتحدة في هذا المجال، فإن المبررات التي قدمتها إدارة سلطة الأمم المتحدة المؤقتة في كمبوديا ليست مرضية. وأوضح أن عدم توفر جرد كامل يبين القيم التي يمكن التحقق منها للسلع التي تملكها السلطة في ١ تشرين الأول/اكتوبر ١٩٩٣ قد حال دون حصول المجلس على معلومات كافية بشأن السلع التي اقتنتها البعثة خلال ولايتها، وهذا شرط أساسي لإجراء أي تصفية. وذكر أن الاتحاد الأوروبي يتفق مع المجلس على ضرورة وضع طرق شفافة وموثوقة لتقديم التقارير بشأن الموجودات والمطلوبات في تصفية البعثات. ثم قال إنه من الضروري إنجاز تصفية سلطة الأمم المتحدة المؤقتة في كمبوديا في أقرب وقت ممكن بهدف خفض المصروفات وكفالة عدم ظهور العملية بمظهر

العملية المستمرة. وأعرب عن تأييده لاقتراح المجلس بإجراء المراجعة النهائية للحسابات عند إنجاز التصفية.

٢٤ - وفيما يتعلق بمسألة الاشتراكات المستحقة، قال إن الاتحاد الأوروبي يدعو الدول الأعضاء إلى الوفاء بالتزاماتها المالية تجاه المنظمة. وأعرب عن أسف الاتحاد لأنه بالرغم من الجهود التي يبذلها الأمين العام من أجل تحسين إدارة المنظمة وتنظيمها، فإن البيانات المالية المراجعة لسلطة الأمم المتحدة المؤقتة في كمبوديا كشفت مع ذلك أوجه قصور. وينبغي لمكتب المراقبة الداخلية أن يراقب ليس فقط سلطة الأمم المتحدة المؤقتة في كمبوديا بل أيضا البعثات الأخرى في المستقبل لكفالة تقيدها الكامل بالنظام المالي والقواعد المالية وبالإجراءات المحاسبية الأساسية.

٢٥ - وأعرب عن تأييد الاتحاد الأوروبي لاستنتاجات وتوصيات مجلس مراجعي الحسابات الواردة في التقارير قيد النظر، فضلا عن تعليقات اللجنة الاستشارية عليها. وقال إنه ينبغي تحديد مواعيد نهائية لمعالجة المشاكل المشار إليها وتزويد الدول الأعضاء بمعلومات تفصيلية بشأن المسائل التي حددها المجلس بوصفها تتطلب اتخاذ إجراء عاجل. وفي هذا الصدد، فإن مكتب المراقبة الداخلي عليه القيام بدور هام في الإشراف على الآليات الإدارية ومراقبتها داخل الأمم المتحدة.

٢٦ - السيد أحمد (الهند): قال إن عمل مجلس مراجعي الحسابات في الإبلاغ عن حالات التقصير والمشاكل المواجهة في أنشطة الأمم المتحدة، والجهود التي يبذلها لإيجاد الحلول الممكنة كان عملا يكتسي أهمية خاصة نظرا للرغبة الجماعية لدى الدول الأعضاء في زيادة كفاءة المنظمة وفعاليتها من حيث التكلفة.

٢٧ - وأضاف قائلا إن المشاكل التي تواجهها المنظمة في بعض الحالات يمكن تحديدها بسهولة، والحلول واضحة. فمثلا، لاحظ المجلس أنه لا يمكن التأكد من الأرصدة النقدية لأغلبية عمليات حفظ السلام بل وإنه لم يتم جرد الممتلكات غير القابلة للاستهلاك في معظم بعثات حفظ السلام. وبدون وجود نظام سليم لإدارة الموجودات لا يمكن اتخاذ قرارات إدارية سليمة، ولا يمكن تجنب الازدواجية والتبديد، وستظل المساءلة قاصرة على الورق. وقد أكدت الأمانة العامة للدول الأعضاء أنه سيجري التصدي على الفور لهذه المشاكل الروتينية نسبيا على الرغم من أنها مشاكل منهجية هامة، وقال إنه يسعى للحصول على تأكيد بأنها بالفعل مشاكل أصبحت في عِداد الماضي.

٢٨ - وفيما يتعلق بإصلاح نظام المشتريات، يبدو أنه يجري إدخال بعض التحسينات عليه. وحتى هذا التاريخ، لم تستلم الدول الأعضاء إلا تقريرا مرحليا ما زال يتضمن أسئلة كثيرة لم تتم الإجابة عنها. ويمكن للمنظمة أن تحقق وفورات هائلة إذا تم إصلاح نظام المشتريات إصلاحا سليما. ومع ذلك، فإن أحدث تقريرين لمجلس مراجعي الحسابات عن معهد الأمم المتحدة للتدريب والبحث ومفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين أثارا بعض القلق. ولاحظ أن المجلس قدم نفس الملاحظات التي قدمها في السنوات

السابقة؛ وواضح أنه ما زال هناك بعض التقصير في الطريقة التي لجأت فيها الأمم المتحدة الى معالجة المشكلة.

٢٩ - ومضى يقول إنه لعل أهم تقرير قدمه المجلس أثناء السنة الحالية هو التقرير الذي يتصل بتصفية حسابات سلطة الأمم المتحدة الانتقالية في كمبوديا (A/49/943). وبما أن سلطة الأمم المتحدة الانتقالية في كمبوديا كانت أول عملية رئيسية للأمم المتحدة في التسعينات، كانت النتائج التي توصل إليها المجلس ذات مغزى، وتستطيع الدول الأعضاء والمنظمة أن تستخلص منها دروسا مهمة. فالخسارة الهائلة في معدات الاتصالات ومعدات التجهيز الالكتروني للبيانات التي تبلغ قيمتها ٢,٥ مليون دولار، أو الفرق غير المفسر وقدره ٣,٣ مليون دولار بين قيمة وحدات الإيواء الجاهزة التي أفيد بإعطائها هبة الى الحكومة الكمبودية والمبلغ المعلن عنه في التقرير عن حالة الموجودات، مسألة تتطلب تحقيقا عاجلا، والشيء نفسه ينطبق على الشراء الخاطئ لـ ٧٠٥ حافلات صغيرة. وأعرب عن ترحيب وفده بالمعلومات المقدمة عن الطريقة التي تعتزم بها الأمم المتحدة أن تتجنب الخسائر الخطيرة وتتفادى الإهمال الخطير في عمليات حفظ السلام، وذلك للتأكد من استعمال المساهمات المالية للدول الأعضاء استعمالا سليما في المستقبل. وذكر أن جزءا كبيرا من المشكلة ينشأ عن عدم وجود إجراءات سليمة للجرد: وبناء عليه، انعدمت إدارة الموجودات. ولا يمكن تفسير الطلبات المتكررة لإرسال مزيد من الموظفين على أنها ناشئة عن الرغبة في اتباع ممارسات إدارية أفضل. وينبغي أن تعيد الأمانة العامة توزيع الموارد المتاحة وتقوم على الفور بتنفيذ نظام لإدارة الموجودات يسمح بالتحقق على نحو سليم من المواد المتاحة ونقلها في الوقت المناسب حول العالم.

٣٠ - وفيما يتعلق بالمساهمة بالقوات، ذكّر اللجنة بأن الهند كانت بلدا رئيسيا ساهم بقوات في سلطة الأمم المتحدة الانتقالية في كمبوديا، ولكن المنظمة لم تسدد بعد ما أنفقته الهند على هذه القوات. وفي هذا الصدد، سأل عما إذا كانت إدارة عمليات حفظ السلام قد أكملت تقييمها لمجموع المبالغ المستحقة للبلدان المساهمة بقوات وما إذا كانت الأمانة العامة تستطيع توفير هذه المعلومات الآن. وأعرب عن الأمل في أن تسوى مطالبات الهند على جناح السرعة.

٣١ - وقال إن وفده يؤيد ملاحظة المجلس ومفادها أن الممارسة الحالية المتعلقة بتقييم الموجودات وتكاليف نقلها بين البعثات لا تتفق مع الممارسات المحاسبية النموذجية، ودعا الى وضع سياسة ملائمة في هذا الصدد. وقال إن الهند تؤيد أيضا النداء الذي وجهه المجلس لتطوير الإجراءات النموذجية لإجراء استعراض شامل لجميع أصول وخصوم البعثات التي يجري تصفيتها قبل التصرف في أصولها وتسديد خصومها، ولوضع إجراءات نموذجية تنظم نقل الأصول بين البعثات.

٣٢ - وأخيرا، ناشد جميع الدول الأعضاء التي لديها متأخرات بشأن كمبوديا أن تدفع ما عليها، وذكّر اللجنة بالنتائج التي توصل إليها مجلس مراجعي الحسابات بضرورة معالجة مشكلة الأنصبة المقررة غير المسددة إذا أريد لتصفية سلطة الأمم المتحدة الانتقالية في كمبوديا أن تتم بسرعة.

البند ١١٦ من جدول الأعمال: الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ١٩٩٦-١٩٩٧ (تابع) (A/50/6 (المجلدان الأول والثاني) و A/50/7 و A/50/16)

القراءة الأولى (تابع)
الباب ٢٢ - مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين

٣٣ - السيد جاكتا (الجزائر) بدعم من السيد نكونكو (الكونغو) والسيد أوداغا - جالومايو (أوغندا): لاحظ زيادة عبء العمل في مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين ودعا إلى تطوير خطط التدخل التي ستمكن الأمم المتحدة من تنسيق مواردها على نحو أكثر فعالية. والمقترح المقدم للمحافظة على المستويات الراهنة لموارد المفوضية يثير القلق بما أن أعداد اللاجئين في ازدياد. وذكر أنه نظرا لأن الكثير من أنشطة المفوضية يمول من التبرعات فهذا في حد ذاته يثير قلقا إضافيا بما أن التمويل من الموارد الخارجة عن الميزانية آخذ في النقصان.

٣٤ - السيد بريسايد (النرويج): قال إنه ينبغي أن توفر الموارد الإنسانية والمالية الكافية لجميع الأنشطة الإنسانية في الأمم المتحدة، وينبغي أن تضع اللجنة في اعتبارها، عند نظرها في تمويل المفوضية أن يضطلع في كثير من الأحيان ببرنامج عملها في ظروف لا يمكن التنبؤ بها.

٣٥ - وأعرب عن قلق وفده بسبب النتائج التي توصل إليها مجلس مراجعي الحسابات فيما يتعلق بالمخالفات الواقعة في مالية المفوضية، وعن ثقته في أن يحسم هذا الموضوع في أسرع وقت ممكن. وحث أيضا الدول الأعضاء على تقديم مزيد من الموارد الخارجة عن الميزانية إلى المفوضية في سياق التنسيق العام للأنشطة الإنسانية.

٣٦ - السيد فاغوندس (البرازيل): قال إنه يرحب بتخصيص معظم الموارد المخصصة للمفوضية في إطار الميزانية البرنامجية المقترحة من أجل الاحتياجات التشغيلية، أي الاستجابة والإغاثة في حالات الطوارئ، والرعاية، والصيانة. وأكد على الحاجة إلى ضمان ألا تصبح الأنشطة، التي تخرج عن نطاق ولاية المفوضية، جزءا من مجال اختصاصها وأكد على أهمية دعم وتمويل الحلول الدائمة للمشاكل الهيكلية التي تكمن وراء أزمات اللاجئين.

٣٧ - السيد حامد (السودان): قال إن السودان استقبل عددا من اللاجئين من الدول المجاورة وهو يقوم بتنفيذ برنامج للعودة الطوعية للاجئين بالاقتران مع المفوضية. غير أنه لاحظ أن موارد المفوضية المخصصة للسودان استمرت في التضاؤل وأعرب عن ثقته في أن المجتمع الدولي لم يفقد اهتمامه بمحنة اللاجئين في السودان. وقال إن وفده مسرور لأن ولاية المفوضية تتضمن مشاريع إنمائية ترمي إلى وضع حلول دائمة ومستدامة لمشاكل اللاجئين.

٣٨ - السيد ميرمحمد (جمهورية إيران الاسلامية): اقترح أن تقلص موارد المفوضية المخصصة للسفر والخبرة الاستشارية وإعادة تخصيصها للأنشطة التنفيذية.

الباب ٢٣ - وكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى

٣٩ - السيد جاكتا (الجزائر): قال إنه يرحب بقرار نقل وكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى (الأونروا) إلى مسرح العمليات، ولكنه أعرب عن قلقه عندما عرف من تقرير اللجنة الاستشارية أنه يتوقع ظهور بعض الصعوبات التشغيلية فيما يتعلق بعملية النقل. وناشد الجمعية العامة أن تتخذ الخطوات الملائمة لضمان النقل السلس لها.

٤٠ - السيد الأشعبي (اليمن) بدعم من السيد فتاح (مصر): دعا إلى مواصلة تخصيص الاعتمادات وزيادة الموارد المقدمة للأونروا نظرا للدور الحيوي الذي تؤديه في عملية السلام الجارية.

٤١ - السيد أوداغا - جالومايو (أوغندا): أعرب عن القلق لأنه اعتبارا من ٧ حزيران/يونيه ١٩٩٥، أبلغت اللجنة الاستشارية بأنه لم يتم تلقي أموال كافية لنقل الوكالة من فيينا إلى قطاع غزة (A/50/7، الفقرة سادسا - ١٦). وطلب أيضا مزيدا من المعلومات عن التقرير المرحلي للمفوض العام بشأن نقل مقر الأونروا.

٤٢ - السيد بريسايد (النرويج): قال إنه بينما يقدر وفده حق تقدير أنه تسنى المحافظة على مستوى الموارد في إطار الباب ٢٣ قبل إعادة تقدير التكلفة، إلا إنه قلق لانخفاض تقديرات الموارد الخارجة عن الميزانية بحوالي ١٠ في المائة. ويشكل مستوى التبرعات الآخذ في الانخفاض تحديا لجميع الدول الأعضاء، نظرا لما للوكالة من أهمية، وفي ضوء التطورات التي طرأت على عملية السلام. ويجب مواصلة تقديم المساعدة إلى اللاجئين الفلسطينيين في فترة السنتين القادمة، وينبغي توزيع موارد الأونروا توزيعا عادلا بين اللاجئين في الضفة الغربية وقطاع غزة، وبين هؤلاء الذين في لبنان، والجمهورية العربية السورية، والأردن. وينبغي أن ينظر إلى الأنشطة التي تضطلع بها الأونروا على أنها جانب من الأنشطة التي بودر بها نتيجة لعملية السلام، الأمر الذي يقضي بتنسيقها تنسيقا سليما. ويؤدي المنسق الخاص للأمم المتحدة في الأراضي المحتلة دورا هاما في هذا الصدد.

٤٣ - السيد المنتصر (الجماهيرية العربية الليبية): قال إن وفده يؤيد تأييدا تاما الأنشطة الواردة في إطار البند ٢٣، ويجب أن توفر لها الموارد الكافية. ومما يثير القلق أن نقل مقر الوكالة من فيينا إلى قطاع غزة لم يتم بعد.

٤٤ - الآنسة بويرغو (كوبا): قالت إن وفدها ملتزم التزاما تاما بأنشطة الأونروا، التي يجب أن توفر لها الموارد الكافية إلى أن يتم إيجاد حل نهائي. ويجب حل الوضع المتعلق بنقل المقر، وأعربت عن تأييدها لتوصيات اللجنة الاستشارية في هذا الصدد.

٤٥ - السيد تويا (اليابان): لاحظ أن نقل المقر سيمول من الموارد الخارجة عن الميزانية وأعرب عن قلقه لأنه لم يتم الحصول بعد على التمويل الكافي. وربما يتطلب ذلك إجراء تغيير في الخطة. وأخيرا، لاحظ أن اللجنة الاستشارية طلبت من المفوض العام أن يعد تقريرا مرحليا (A/50/7، الفقرة سادسا - ١٨).

٤٦ - السيد تاكاسو (المراقب المالي): أفاد أن مقر الأونروا، الذي كان قد نقل مؤقتا إلى فيينا، يُعتزم له الآن أن ينقل الى منطقة عملياته، بحيث يصبح هو في قطاع غزة وتُفتح له بعض المكاتب في عمان. وأضاف أن الأمين العام وجه نداء يستهدف الحصول على الموارد اللازمة للانتقال، وأنه قد ورد حتى الآن ٤ ملايين دولار وجرى التعهد بـ ٤ ملايين دولار أخرى؛ لكن تقدير اللجنة الاستشارية يفيد بأن الانتقال سيستلزم ١٣,٥ مليون دولار، مع أن هذا التقدير يفترض أن عقود بعض الموظفين العاملين في فيينا ستنهى وأنه ستجرى، نتيجة لذلك، توظيفات جديدة، وتلك أمور قد لا تكون بيّنة؛ وفي هذه الحالة الأخيرة، ستكون التكاليف أدنى. وأنهى كلمته قائلا إن المفوض العام سيقدم تقريرا عن هذه المسألة في الوقت المناسب.

الباب ٢٤ - إدارة الشؤون الانسانية

الباب ٢٥ - شؤون الاعلان

الباب ٢٦ - الإدارة والتنظيم

الباب ٢٧ - الأنشطة الإدارية المشتركة التمويل

الباب ٢٨ - المصروفات الخاصة

٤٧ - السيد مسيلي (رئيس اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية): عرض توصيات اللجنة الاستشارية بشأن الأبواب ٢٤ و ٢٥ و ٢٦ و ٢٧ و ٢٨، فقال، فيما يتصل بالباب ٢٤ (إدارة الشؤون الانسانية)، إن الأمين العام طلب، في إطار هذا الباب، وظيفيتن برتبة ف - ٥ ووظيفة واحدة برتبة ف - ٣؛ وقد أوصت اللجنة الاستشارية، وهي تنتظر النتائج التي ستخرج بها دراسة إدارية لعمليات إدارة الشؤون الانسانية، بتأجيل الموافقة على الوظائف الثلاث إلى أن تستكمل الدراسة. وأتبع ذلك بقوله إنه، إذا لم تتح نتائج الدراسة قبل اعتماد الميزانية البرنامجية، فستحتاج اللجنة الخامسة إلى مواصلة النظر في كيفية معالجة الأمر.

٤٨ - وأعرب عن اعتقاد اللجنة الاستشارية أن الهيكل الحالي للإدارة يحتاج إلى مزيد من الاستعراض، واستشهد على ذلك بأن إحلال شعبة حالات الطوارئ المتعددة في نيويورك ووحدة الدعم في جنيف يمكن أن يضر بالفعالية الإدارية لبرنامج عمل الشعبة؛ وقال إنه ينبغي أيضا إعادة النظر في هيكل الرتب في الإدارة.

٤٩ - واستطرد يقول إن إدارة الصناديق الاستئمانية تلقي عبء عمل ثقيلا على الإدارة، ووجه انتباه اللجنة الخامسة، في هذا الصدد، إلى ملاحظات وتوصيات اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية بشأن

الحاجة إلى أن يتقيد المانحون بلوائح المنظمة وقواعدها، والحاجة إلى أن تضع المنظمة إجراءات إبلاغ معيارية تفضي إلى تخفيض التكاليف العامة الإدارية المفرطة، الناجمة عن إعداد التقارير بحسب الطلبات لتلبية احتياجات المانحين، فضلا عن الحاجة إلى تعيين موظفين مؤهلين تابعين للأمم المتحدة لكي يراقبوا ويديروا ويرصدوا أنشطة الصناديق الاستئمانية (A/50/7، الفقرات ١١٦-١١٨).

٥٠ - وتكلم عن التخزين الاحتياطي لإمدادات المعونة الانسانية، فقال إن من الضروري إقامة تعاون وثيق مع وكالات أخرى، مثل مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، وبرنامج الأغذية العالمي، تتولى، هي أيضا، أمر المخزونات الاحتياطية ، وذلك توخيا للاستفادة من وفورات الإنتاج الكبير.

٥١ - وانتقل إلى الكلام على الباب ٢٥ (الإعلام)، فقال إن اللجنة الاستشارية لم تؤيد الاقتراح الذي يتناول الاحتفاظ بالإيرادات المتأتية من بيع المنشورات من أجل "تنمية الناتج" (A/50/7، الفقرة سابعا - ٢)؛ لكنها أيدت الطلب الذي يدعو إلى تحويل ١٠ وظائف من الرتبة المحلية إلى فئة موظف فني وطني، لأن هذه الطريقة في تأمين خدمات الموظفين الفنيين هي أقوى فعالية بكثير قياسا بها فيما يتعلق بتكاليف الموظفين الفنيين الدوليين (الفقرة سابعا - ٦)؛ كما أن اللجنة الاستشارية كررت توصيتها بشأن الحاجة الى تحسين تقديم التقديرات الخاصة بإدارة شؤون الإعلام (الفقرة سابعا - ٧).

٥٢ - وأشار إلى التقرير المتعلق بالمنشورات التي تعدها إدارة شؤون الإعلان (A/AC.198/1995/3)، فقال إن اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية قد انتهت إلى أن الإدارة المذكورة لم تعالج إلا على نحو جزئي الطلب الذي قدمته الجمعية العامة في قرارها ٣٨/٤٩ باء. وأضاف أن هذه اللجنة توصي بأن تؤيد الجمعية العامة الاقترحات الواردة في تقرير الأمين العام عن سياسة المنشورات (A/C.5/48/10)، باستثناء الاقتراحات المتعلقة بمعاملة الإيرادات (الفقرة سابعا - ١٢).

٥٣ - وتابع يقول إن مجلس المنشورات وأفرقته العاملة ينبغي أن تبدأ، على سبيل الاستعجال، في الوفاء بولاياتها على نحو فعال، وإن اللجنة الاستشارية أوصت أيضا بأن يطلب إلى وحدة التفتيش المشتركة إجراء دراسة استقصائية شاملة عن الدور الذي تؤديه المنشورات في تنفيذ ولايات الهيئات الحكومية الدولية، والمدى الذي يمكن ضمنه جعل المنشورات المتكررة أكثر فعالية من حيث التكلفة (A/50/7، الفقرة ٨٣). ورأى أن منهجية تحديد تكلفة المنشورات تحتاج هي أيضا إلى تحسين.

٥٤ - وذكر أن اللجنة الاستشارية وجهت الانتباه إلى بعض التدابير اللازم اتخاذها لزيادة الإيرادات، وأنها توصى بتحسين الروابط بين المقر ومراكز الإعلام، وبإحكام تنسيق أنشطة هذه المراكز مع المهام المماثلة التي تؤديها الوكالات المتخصصة، وبتخفيض التكاليف الإدارية للمراكز (الفقرتان سابعا - ١٩ - سابعا - ٢٠)؛ كما أوصت اللجنة الاستشارية بأن تقوم إدارة شؤون الإعلام، متصرفة بصفة وكالة رائدة، بدراسة المسائل المثارة في الفقرة سابعا - ٢١ من تقريرها، وبتقديم اقتراح بشأن السياسات، يتضمن الآثار المالية، الى الجمعية العامة.

٥٥ - ثم تكلم عن الباب ٢٦ (خدمات الدعم المشتركة)، فلاحظ أن التقديرات الواردة في إطار الأبواب الفرعية الثمانية تصل إلى مجموع يبلغ ٩٥٢,٧ مليون دولار، أي زهاء ٣٥,٥ في المائة من الميزانية البرنامجية المقترحة؛ وذكر أن هذا المجموع يشمل مبلغ ٤٧٢,٨ مليون دولار لخدمات المؤتمرات.

٥٦ - وفيما يتصل بالباب ٢٦ ألف (مكتب وكيل الأمين العام لشؤون الإدارة والتنظيم)، قال إن اللجنة الاستشارية أوصت بإرجاء النظر في الوظائف الخمس المقترحة فيما يتصل بإقامة العدل؛ كما أوصت، في إطار الباب ٢٦ باء (مكتب تخطيط البرامج والميزانية والحسابات)، بنقل ٤ وظائف الى الميزانية العادية من حساب الدعم، لكنها لم توص بنقل وظائف الخدمة العامة الثلاث.

٥٧ - وذكر، فيما يتصل بالباب ٢٦ جيم (مكتب إدارة الموارد البشرية)، أن اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية وافقت على الاقتراحات المتصلة بملاك الموظفين (الفقرة ثامنا - ١٠)؛ كما أنها أبدت تعليقات محددة فيما يتصل بعدد من المسائل المتصلة بالمكتب؛ وأنها ترى، بوجه الخصوص، أن تغييرات إجراءات التوظيف ينبغي أن تراعي أحكام الميثاق ذات الصلة ووجوب التماس تعاون الدول الأعضاء في الأمم المتحدة من أجل الحصول على أكفأ الموظفين. واعتبر أن المكتب يجب أن يتسم أيضا بالشفافية في الإجراءات التي منها اتباع أساليب التوظيف البديلة والبحث عن المدراء التنفيذيين، وأن الأخذ بمصطلحات جديدة مثل مجموعات وأفرقة وحواسيب خدمة الشبكة للمستعملين، بالإضافة إلى وحدات الأمانة العامة وشُعبها وفروعها، لا ينبغي أن يؤدي إلى إبهام في المسميات أو إلى أي ازدواجية. وقال إن اللجنة الاستشارية طلبت الى الأمين العام أن ينظر في المسألة وأن يبت في المدى الذي يستصوب ضمنه الاستمرار في استخدام المسميات الجديدة (الفقرة ثامنا - ١٥).

٥٨ - وواصل كلامه قائلا إن الموارد المخصصة للتدريب تزداد بحسب الأولوية المناطة بهذا النشاط. ودعا الأمين العام إلى التكفل بجعل برامج التدريب فعالة التكلفة وإلى تصميم هذه البرامج بحيث تعالج المشاكل المحددة التي يمكن أن يؤدي حلها إلى تعزيز قدرة الأمم المتحدة على أداء الأنشطة المشمولة بولايتها. كما دعا إلى استخدام المزيد من الدراية الداخلية في تدريب الموظفين، ورأى أن تنفيذ النظام الجديد لتقييم الأداء ينبغي أن يرصد بعناية، وأنه ينبغي اتخاذ ما يلزم من إجراءات لترشيد هذا النظام.

٥٩ - وانتقل إلى الكلام على الباب ٢٦ دال (خدمات الدعم بالمقر)، فذكر أن اللجنة الاستشارية علقت على الحاجة إلى تعزيز التنسيق في استخدام التكنولوجيا الجديدة، واكتساب برامج ومعدات جديدة للحواسيب، وتهيئة مرافق الاتصالات السلكية واللاسلكية، فدعت إلى أن يؤدي مجلس الابتكارات التكنولوجية دورا أنشط في هذا الصدد (الفقرة ثامنا - ٣٠). ورأى أن استخدام المرافق القديمة التي منها دائرة الحساب الالكتروني في نيويورك تحتاج إلى تقييم، وأنه ينبغي للأمين العام أن يستعرض الحاجة، في الأجل الطويل، إلى استخدام دوائر بديلة للصوت/البيانات، مع مراعاة الاستخدام المتزايد لمرافق الاتصالات بالسواتل (الفقرة ثامنا - ٤٠). وأضاف أن اللجنة الاستشارية ستقدم مزيدا من التوصيات عندما تنظر في تقرير الأمين العام عن شبكة الأمم المتحدة للاتصالات السلكية واللاسلكية.

٦٠ - وقال إن اللجنة الاستشارية علقت أيضا على موضوع الموارد الخارجة عن الميزانية المسددة في إطار الباب لقاء الخدمات المقدمة، وخلصت إلى أنه ينبغي للأمانة العامة أن تتخذ التدابير اللازمة للتكفل بسداد حصة عادلة من الموارد (A/50/7، الفقرات ثامنا - ٢٦ - ٢٨). ودعا إلى النظر في إمكان استيفاء رسوم عن وصول الجمهور إلى قواعد بيانات الأمم المتحدة، بالرغم من أنه ينبغي الحرص على عدم تكبيد الدول الأعضاء تكاليف المعلومات التي يجوز لها الآن أن تصل إليها مجانا. كما دعا إلى استعراض الأحكام التي تَشغل بمقتضاها هيئات الصحافة والهيئات الأخرى حيزات في المباني التي تملكها أو تستأجرها الأمم المتحدة، مجانا أو بمعدلات تجارية أدنى، بغية النظر في إمكان استيفاء الإيجارات الملائمة.

٦١ - وأفاد أن اللجنة الاستشارية توافق على اقتراح الأمين العام الذي يدعو إلى نقل وظيفة مد - ٢ من البرنامج الفرعي ٥ إلى البرنامج الفرعي ٢ (الفقرة ثامنا - ٣٠)، لكنها توصي بتأجيل النظر في طلب إعادة تصنيف وظيفة الـ مد - ١، لجعلها من رتبة مد - ٢ إلى أن يجري النظر في تقرير الأمين العام الكامل عن إصلاح خدمات الشراء (الفقرة ثامنا - ٤٢). وأعلن أن اللجنة الاستشارية ستعود إلى النظر في التكاليف المقدرة في إطار الميزانية العادية بشأن استئجار مبنى الأمم المتحدة FF بعد تلقّي معلومات إضافية.

٦٢ - وفيما يتعلق بالباب ٢٦ هاء (خدمات المؤتمرات)، قال إن اللجنة الاستشارية أوصت بقبول جميع اقتراحات الأمين العام الموجزة في الفقرة ثامنا - ٥٤، باستثناء المقترح المتعلق بالوظيفتين الإضافيتين، المشار إليه في الفقرة ثامنا - ٧٦ من تقريرها. وأضاف أن غالبية المسائل العامة الناشئة فيما يتعلق بالفرع ٢٦ - هاء نوقشت في إطار البند ١١٩ من جدول الأعمال بشأن خطة المؤتمرات.

٦٣ - وقال بشأن الأبواب ٢٦ واو و ٢٦ زاي و ٢٦ حاء، المتعلقة، على التوالي، بالتكاليف الإدارية في جنيف وفيينا ونيروبي، إن اللجنة الاستشارية أوصت بقبول الاقتراحات المتصلة بتغييرات الوظائف في جنيف، وإنها ترحب بالدراسة الإدارية التي تجرى الآن في جنيف، وتأمل أن يُنظر في مسألة تبسيط الخدمات العامة مقترنة بمسألة تنفيذ المرحلة الثانية من الاستعراض، المشار إليها في الفقرة ١٩ من تقريرها؛ وقال إنه، وفقا لما هو موضح في الفقرتين ثامنا - ٨٢ وثامنا - ٨٨ من تقرير اللجنة الاستشارية، طُلب إلى الأمين العام أن يحدد جميع الوظائف التي يستمر تمويلها من اعتمادات المساعدة العامة المؤقتة؛ ووجّه الانتباه، فيما يتصل بإعادة التنظيم في نيروبي (الفقرة ثامنا - ٨٧)، إلى البيان الذي أدلى به، خلال اجتماع اللجنة السادس عشر، بشأن قرارات الجمعية العامة ذات الصلة ومقررات مجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة الإنمائي.

٦٤ - وفيما يتصل بالباب ٢٧ (الأنشطة الإدارية المشتركة التمويل)، وجّه الانتباه إلى التعليقات التي أبدتها اللجنة الاستشارية بشأن لجنة الخدمة المدنية الدولية (الفقرة تاسعا - ٣) ، وإلى الآراء التي أبدتها بشأن التقديرات الخاصة بوحدة التفتيش المشتركة (الفقرات تاسعا - ٤ - تاسعا - ١٠). وذكر أن اللجنة الاستشارية ناقشت هذه التقديرات مع ممثلي الأمين العام، وكذلك مع رئيس وحدة التفتيش المشتركة وأمينها التنفيذي اللذين قدما معلومات إضافية؛ وكما هو موضح في الفقرة التاسعة - ٨، أعرب رئيس الوحدة عن

قلقه حول مدى كفاية موارد الموظفين المطلوبة في مقترحات الميزانية التي قدمها الأمين العام. ومضى يقول إن اللجنة الاستشارية طلبت من الوحدة أن تستعرض ممارستها فيما يتعلق بتخصيص موارد السفر بحيث تكفل استخدامها على النحو الأكثر فعالية (الفقرة تاسعا - ٩)، كما طلبت من الأمانة العامة معلومات عن التدابير المتخذة لتنفيذ الفقرة ١٢ من القرار ٤٨ /٢٢١ بشأن إمكان تزويد الوحدة بموارد خارجة عن الميزانية وأموال للدعم البرنامجي من أجل الاضطلاع بأنشطة تفتيش وتقييم وتحقيق محددة في المجالات المرتبطة بتلك الموارد (الفقرة التاسعة - ١٠).

٦٥ - وفيما يتعلق بالباب ٢٨ (المصروفات الخاصة)، قال إن غالبية الموارد مخصصة لتغطية التأمين الصحي لما بعد الخدمة، وهي تبيِّن إجراء زيادة نسبتها ٨,٣ في المائة قبل إعادة تقدير التكاليف (الفقرة تاسعا - ١٥)؛ وبالنظر إلى ارتفاع معدل الزيادة في تكلفة الخدمات الطبية، ترحب اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية بالدراسة الاكتوارية المشار إليها في الفقرة تاسعا - ١٧ ، التي ستتيح للأمانة العامة أن تقدر صلاحية مخطط التأمين بعد الخدمة للاستمرار في الأجل الطويل.

٦٦ - وذكر أن اللجنة الاستشارية توصي بأن تتاح، عن طريق إعادة التوزيع، موارد من الموظفين تكفي لمعالجة زيادة المطالبات التي تقدم إلى مجلس الأمم المتحدة للمطالبات والمجلس المعني بمطالبات التعويض (الفقرة تاسعا - ١٩)؛ وأنها تؤكد ، أخيرا، على الحاجة إلى وضع نظام موحد وفعال لتنسيق الأمن بغية تعزيز أمن موظفي مؤسسات منظومة الأمم المتحدة (الفقرة تاسعا - ٢٢).

الباب ٢٤: إدارة الشؤون الإنسانية

٦٧ - السيد جاكتا (الجزائر): قال إن بلده يؤيد عمل إدارة الشؤون الإنسانية تأييدا كاملا ولن يدخر جهدا لكفالة تزويدها بالموارد المالية الكافية للاضطلاع بولايتها. وقد زاد حدوث حالات الطوارئ على مر السنين منذ اعتماد قرار الجمعية العامة ١٨٢/٤٦. وأعرب عن ترحيب وفده بتحسين تنسيق الشؤون الإنسانية داخل منظومة الأمم المتحدة، من خلال آليات مثل اللجنة الدائمة المشتركة بين الوكالات، وعملية النداءات الموحدة والصندوق الدائر المركزي لحالات الطوارئ. وبالإضافة إلى ذلك، فقد قدمت الإدارة مساعدة قيمة في معالجة تزايد مشكلة إزالة الألغام ومن الجوهري أن تزود بالموارد الكافية لتلك المهمة.

٦٨ - وذكر أن وفده يشعر بالقلق إزاء الاستنتاج الوارد في الفقرة سادسا - ٢٢ من تقرير اللجنة الاستشارية بأنه ينبغي تأجيل الموافقة على الوظائف الإضافية بانتظار إنجاز الدراسة الإدارية المتعلقة بالإدارة. وأشار إلى أنه ليس هناك أي ولاية لإجراء هذه الدراسة في ميزانية فترة السنتين ١٩٩٥-١٩٩٤؛ وعلاوة على ذلك، فإن إدارة الشؤون الإنسانية قد أنشئت على أساس الموارد الخارجة عن الميزانية وليس من الميزانية العادية: ولذلك فإن الاستنتاج الذي توصلت إليه اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية يعتبر على ما يبدو دون أي أساس.

٦٩ - وأضاف أن اللجنة الاستشارية قد طلبت وضع استراتيجية مالية، وهي مهمة تتطلب مزيدا من الموارد تزيد على الموارد اللازمة للوظائف الجديدة الثلاث المقترحة. وتساءل، في ضوء هذا الطلب، عما إذا كان يمكن توفير التمويل الإضافي من الميزانية العادية والتمس آراء اللجنة الاستشارية بشأن هذه المسألة.

٧٠ - وختم كلامه بأن أشار إلى أن الإدارة قد استجابت في عشرين مناسبة منفصلة لحالات طارئة في افريقيا، وشدد على ضرورة الاستجابة العاجلة والفعالة لهذه الحالات الطارئة فقال إنه يأمل عندما تنشأ الحالات الطارئة ألا يكون من الضروري انتظار نتائج أي دراسة قبل اتخاذ الإجراءات اللازمة.

٧١ - السيد راموس (اسبانيا): تحدث بالنيابة عن الاتحاد الأوروبي، فقال إن الاتحاد الأوروبي يولي اهتماما كبيرا لدور إدارة الشؤون الإنسانية ويعتقد أنه كان ينبغي اقتراح اعتماد أكبر للباب ٢٤. ويمثل الاعتماد الوارد في الميزانية المقترحة زيادة عن فترة السنتين السابقة بنسبة لا تزيد عن ١,٨ في المائة. وأعرب عن ترحيب الاتحاد الأوروبي بالدراسة الادارية الجارية، التي ستحدد المدى الذي يمكن فيه تمويل المهام الأساسية للإدارة من الميزانية العادية، وأعرب عن أمله في أن تقدم اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية تقريرا عن هذا الموضوع عندما تقوم الجمعية العامة بإعادة النظر في مسألة تمويل الوظائف الأساسية في إدارة الشؤون الإنسانية. وبانتظار إنجاز الدراسة الإدارية، فإن الاتحاد الأوروبي يرحب باقتراحات الأمين العام باعتبارها نقطة بداية.

٧٢ - وأعرب عن موافقته على توصيات اللجنة الاستشارية بأن تكون الدراسة الإدارية شاملة قدر الإمكان وأن ترمي إلى ترشيد استخدام الموارد المالية للإدارة. وأعرب بالإضافة إلى ذلك عن اتفاق الاتحاد الأوروبي مع اللجنة الاستشارية لشؤون الادارة والميزانية بشأن استصواب تحويل إدارة بعض الصناديق الاستئمانية من جنيف إلى نيويورك، وهو انتقال من شأنه، عن طريق جعل المكتب الذي يتولى الإدارة أقرب إلى الوحدة المعنية، أن يؤدي إلى تحسين إدارة الأموال ويتلاءم مع الأهداف المتمثل في كفالة وجود نظام أبسط وأكثر شفافية لتمويل الصناديق الاستئمانية من أجل إدارة الشؤون الإنسانية.

٧٣ - السيد ديكوتيس (الولايات المتحدة الأمريكية): أثنى على إدارة الشؤون الإنسانية لما تقوم به من دور فعال في زيادة قدرة المانحين على الاستجابة للحالات الطارئة من خلال استخدام التبرعات على نحو أكثر كفاءة وتحسين تنفيذ برامج الإغاثة. وبالنظر للدور الحاسم الموكل إلى الإدارة، فإن وفده يشعر بالقلق إزاء الإفراط في اعتمادها على الموارد الخارجة عن الميزانية لتمويل جزء هام من موظفيها ويعتقد بقوة أن الإدارة، من خلال عملية مناقلة، ينبغي أن تزود بأساس مالي أكثر استقرار واستدامة.

٧٤ - وختم كلامه بقوله إن وفده يوافق على رأي اللجنة الاستشارية بألا يتخذ أي إجراء إضافي بشأن الاحتياجات من الموظفين ومستويات الموارد في الإدارة حتى يتم الاضطلاع بالدراسة الإدارية وبالتالي فقد حث الإدارة على التعجيل بإنجاز هذه الدراسة.

٧٥ - السيد غودا (اليابان): قال إنه بالنظر لأهمية الأنشطة التي تضطلع بها إدارة الشؤون الإنسانية، فإن من الجوهري أن تزود بالموارد اللازمة لتمكينها من الاضطلاع بولايتها. وبعد أن أشار إلى أن التوصية الواردة في تقرير اللجنة الاستشارية بتأجيل الموافقة على الوظائف الإضافية المقترحة حتى إنجاز الدراسة الإدارية، أبرز أن احتياجات الإدارة من الموارد لفترة السنتين القادمة تعتبر متواضعة جدا وطلب مزيدا من المعلومات عن مخطط الدراسة الإدارية بحيث يمكن للجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية واللجنة الخامسة أن تقوما باتخاذ التدابير الملائمة لكفالة تزويد الإدارة بالموارد اللازمة.

٧٦ - وبعد أن أشار إلى أن مرحلة الشروع في نظام الإنذار المبكر في إدارة الشؤون الإنسانية ستنجز في عام ١٩٩٥، طلب من الأمانة تقديم معلومات إضافية في المشاورات غير الرسمية، بشأن الخطوات التي تعتزم الإدارة القيام بها لتنفيذ نظام الإنذار المبكر على صعيد المنظومة.

٧٧ - السيد كوزنستوف (الاتحاد الروسي): قال إن وفده يتفق مع الآراء التي أعرب عنها الاتحاد الأوروبي بشأن الأنشطة التي تضطلع بها إدارة الشؤون الإنسانية. وبالنظر إلى أهمية هذه الأنشطة، فإنه ينبغي إنجاز الدراسة الإدارية، بما في ذلك وضع استراتيجية مالية في أسرع وقت ممكن. وعندما تنجز هذه الدراسة، فسيكون من اليسير على الوفود، مسترشدة بتعليقات اللجنة الاستشارية، أن تولي دراسة مستفيضة بمسألة إنشاء وظائف جديدة - دائمة أو مؤقتة - من أجل الإدارة.

٧٨ - السيد غوخال (الهند): قال إن وفده يوافق على توصية اللجنة الاستشارية المتعلقة بالباب ٢٤ موافقة كاملة.

٧٩ - السيد بريسيد (النرويج): قال إن وفده يود أن يعرب عن تأييده للبيان الذي أدلى به ممثل اسبانيا، ولا سيما بالنظر للأهمية القصوى للشؤون الإنسانية بوجه عام. بيد أنه حذر من خطر الازدواجية وشدد على ضرورة القيام بأقصى ما يمكن من التنسيق داخل الإدارة وبين الإدارة والوكالات الأخرى على السواء.

٨٠ - وذكر أن ازدياد نطاق وتواتر الحالات الطارئة يستدعي إجراء تعزيز مماثل لقدرة الإدارة، التي تحتاج إلى تعزيز قدرتها الداعمة، وخاصة بالنظر إلى المهام الإضافية التي عهد بها إليها في مجال تخفيف حدة الكوارث والكوارث البيئية وأنشطة إزالة الألغام. ولهذا السبب، فإن وفده يشعر بالقلق إزاء العدد الكبير من الوظائف الممولة من الموارد الخارجة عن الميزانية. وفي الوقت نفسه، أعرب عن ترحيبه بالزيادة المقترحة ولو كانت متواضعة، في الموارد المطلوبة من أجل الإدارة في الميزانية المقترحة إلا أنه أعرب عن قلقه إزاء انخفاض الموارد الخارجة عن الميزانية، التي تمثل تحديا إضافيا بالنسبة لكل من الأمانة العامة والدول الأعضاء.

٨١ - السيد أوداغا - جالومايو (أوغندا): قال إن وفده أحاط علما بقرار الإدارة بإجراء دراسة إدارية، مع الإشارة بوجه خاص إلى إمكانية نقل الوظائف من التمويل من خارج الميزانية إلى الميزانية العادية، وتساءل

عن الكيفية التي يجري فيها العمل في هذه الدراسة. وأعرب عن أمله بمراعاة آراء اللجنة الاستشارية الواردة في الفقرة سادسا - ٢٢ من تقريرها، أثناء إعداد التقرير الإداري.

٨٢ - وأعرب عن اتفاق وفده اتفاقا كاملا مع اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية بشأن تأجيل الموافقة على الوظائف الجديدة، بانتظار نتائج الدراسة الإدارية. وبالمثل، فإنه يتفق مع الآراء التي أعربت عنها اللجنة الاستشارية في الفقرة سادسا - ٢١ من تقريرها بشأن ارتفاع عدد الوظائف الخارجة عن الميزانية، بعضها من رتبة مد - ١ و مد - ٢، والتوصية الواردة في الفقرة سادسا - ٢٣ بضرورة اتخاذ التدابير اللازمة لتوحيد بعض الأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها الصناديق الاستئمانية التي تديرها الإدارة لما فيه صالح الكفاءة والرقابة الفعالة.

٨٣ - السيد تاكاسو (المراقب المالي): قال إن إدارة الشؤون الإنسانية قد سعت منذ إنشائها بموجب قرار الجمعية العامة ١٨٢/٤٦، إلى تعزيز عملياتها من خلال اتخاذ تدابير لإعادة تشكيل هياكلها وإعادة توزيع مواردها، دون التماس أي تمويل إضافي من الميزانية. وبالنسبة لفترة السنتين ١٩٩٦-١٩٩٧، فإنها تسعى إلى إضافة ثلاثة وظائف من شأنها أن تكمل عدد الوظائف الثابتة الممولة من الميزانية العادية إلى ٧٥ وظيفة. بيد أنه أشار إلى أن الإدارة تستخدم كذلك خدمات نحو ١٠٠ موظفا من الفئة الفنية و ٢٨ من فئة الخدمات العامة و ٤٨ موظفا محليا. ويتمثل الهدف من الدراسة الإدارية في معالجة مسألة تمويل الوظائف من خارج الميزانية؛ ولا تتعلق هذه الدراسة بالوظائف الممولة من الميزانية العادية.

٨٤ - وذكر أن إدارة الشؤون الإنسانية قررت الاستعانة بخدمات خبير مستقل لدراسة الانتفاع بالموارد الخارجة عن الميزانية في إدارة كثير من الصناديق الاستئمانية التابعة للإدارة، بغية زيادة تبسيط وترشيد هذا الاستخدام. ولذلك فإن الموافقة على ثلاثة وظائف إضافية ينبغي ألا يتأثر بنتائج الدراسة.

٨٥ - وفيما يتعلق بمسألة تمويل الدراسة نفسها، ذكر أنه تم تأمين التمويل من خارج الميزانية. وكان هناك حالات تأخير في تعيين خبير، ولن ينجز العمل المتعلق بالدراسة، الذي بدأ لتوه، حتى مطلع عام ١٩٩٦.

٨٦ - وفيما يتعلق بوزع ثلاث وظائف جديدة، ذكر أنه سيتم تخصيص وظيفتين لشعبة الطوارئ في نيويورك، إحداهما لمعالجة شؤون أفريقيا والأخرى، برتبة ف - ٥ لتولي منصب رئيس فرع آسيا وأوروبا وأمريكا اللاتينية. وسيتولى شاغل الوظيفة الثالثة وحدة دعم الطوارئ في مكتب جنيف، وتعزيز التنسيق مع المنسقين الميدانيين وشدد مرة أخرى على أن الوظائف الثلاثة التي تعتبر جميعها ضرورية لا تخضع لنتائج الاستعراض الإداري.

٨٧ - وردا على سؤال يتعلق بنظام الإنذار المبكر، أكد أن المرحلة الأولى قد أنجزت وأن الإدارة تسعى حاليا للحصول على موارد إضافية من خارج الميزانية لفترة السنتين المقبلة للاضطلاع بالمرحلة التالية من المشروع.

٨٨ - السيد جاكتا (الجزائر): سأل، في ضوء التوضيح الذي قدمه المراقب المالي، عما إذا كان بإمكان اللجنة الاستشارية أن تؤكد أنه يجري تمويل الدراسة الإدارية من موارد خارجة عن الميزانية.

٨٩ - السيد مسيلي (رئيس اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية): قال إن توصيات اللجنة الاستشارية لم تكن تستند إلى ما إذا كانت الدراسة الإدارية ممولة من الموارد الخارجة عن الميزانية أو من الميزانية العادية. وقد أحيطت اللجنة الاستشارية علما، كما ذكر في الفقرة سادسا - ٢٠ من تقريرها، بأن الإدارة تخطط للاضطلاع في عام ١٩٩٥ بدراسة إدارية بشأن الوظائف الممولة من خارج الميزانية التي ينبغي نقلها إلى الميزانية العادية للإدارة. ولذلك فإن الهدف من الدراسة يتمثل في إرشاد الإدارة إلى الوظائف الممولة من خارج الميزانية الموجودة حاليا والتي تؤدي وظائف أساسية وينبغي بالتالي نقلها إلى التمويل من الميزانية العادية. وبناء عليه، فقد استنتجت اللجنة الاستشارية لشؤون الادارة والميزانية أن من الأفضل انتظار نتائج الدراسة وتبين ما إذا كانت الوظائف الثلاث قيد البحث تقع ضمن فئة المهام الأساسية. بيد أنه إذا لم تتوفر نتائج الدراسة قبل نهاية عام ١٩٩٥، فإنه سيتعين على اللجنة أن تبت في كيفية الشروع بغية تلبية احتياجات الإدارة.

٩٠ - السيد جاكتا (الجزائر): قال إنه على نحو ما أوضحه رئيس اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية، فإن قرار الجمعية العامة ينبغي ألا يعطل بانتظار نتائج الدراسة، ولا سيما نظرا لأنه ليس من المتوقع إنجاز الدراسة بحلول نهاية عام ١٩٩٥.

رفعت الجلسة الساعة ١٣/٠٠